رابط المادة على منصة باحث

شرح كتاب صحيح البخاري II لفضيلة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله الراجحي

11- كتاب الجمعة 5-5 II لفضيلة الشيخ عبدالعزيز الراجحي

عبدالعزيز الراجحي

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله يسر موقع فضيلة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله الراجحي حفظه الله ان يقدم لكم هذه المادة باب رفع اليدين في الخطبة. حدثنا مشدد قال حدثنا حماد بن زيد عن عبد العزيز عن انس. وعن يونس عن ثابت - 00:00:00

عن انس رضي الله عنه قال بينما النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة اذ قام رجل فقال يا رسول الله هلك الفراع وهلك الشاه. ادعوا الله ان يسقينا. فمد يديه ودعا. نعم. وهذا - 00:00:28

الجمعة فيه دليل على مشروعية رفع اليدين في دعاء الاستسقاء. ولو كان يفقد الامام اذا دعا الاستفق رفع يديه ورفع المأموم ايديه. اما في الدعاء في غير الاستسقاء فلا. فلا يرفع الامام ولا يرفع مأموما - 00:00:48

على انه لا بأس بان يكلمه الامام وهو يخطب رجل من المأمومين اذا اراد الانسان ان يكلم الامام لا بأس او يكلمه الامام. اما ان يتكلم مع غيره لا. لكن الامام يكلم من شاء والمأموم يكلم الامام - 00:01:07

هذا الرجل دخل ولم يخطف فقال يا رسول هلك القرى يعني ما له ما له فراق من الغنم الضأن والمعصي وهلك الشاة جمع شاة فادعوا الله ان يسقينا فمج النبي يده - 00:01:24

ودعا. نعم. فدل على مشروعية الدعاء غسل اليدين في الشفقة في خطبة الجمعة نعم. باب الاستسقاء في الخطبة يوم الجمعة. حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنا الوليد قال حدثنا ابو عمرو قال حدثني اسحاق ابن عبد الله ابن ابي طلحة عن انس ابن مالك رضي الله عنه قال - 00:01:39

اصابت الناس سنة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم. فبين النبي صلى الله عليه وسلم يخطب في يوم جمعة قام اعرابي فقال يا رسول الله هلك المال وجاع العيال فادعوا الله لنا فرفع - 00:02:04

وما نراه في السماء قزع. فوالذي نفسي بيده ما وضعها حتى ثار السحاب امثال الجبال. ثم لم عن منبره حتى رأيت المطر يتحاذر على لحيته. صلى الله عليه وسلم. فمطرنا يومنا ذلك ومن - 00:02:24

وبعد الغد والذي يليه حتى الجمعة الاخرى. وقام ذلك الاعرابي او قال غيره. فقال يا رسول الله تهدم وغرق المال فادعوا الله لنا فرفع يديه فقال اللهم حوالينا ولا علينا فما يشير بيده - 00:02:44

الى ناحية من السحاب الا انفرجت. وصارت المدينة مثل الجوبة. وسال الوادي قناة قناة شهرا. ولم يجد احد من ناحية الا حدث بالجود. نعم. الخطبة بعض الترجمة السابقة لرفع اليدين في الخطبة - 00:03:04

وهذه في الخطبة يوم الجمعة فيه دليل على ان الخطيب يرفع يديه اذا استسقى وفيه ايضا على مشروعة يوم الجمعة والاكتفاء بالاستسقاء بخطبة الجمعة وصلاتها. النبي صلى الله عليه وسلم استسقى مرة - 00:03:23

وهو على المنبر يوم الجمعة واستسقى وصلى ركعتين واستسقاء دعاء من رخى في مكان على من احكام الزيت قال ثالث قصة الجمعة ثالث صدقي يعد الناس يوما ويصلي ركعتين ويستسقي ويخطب واحيانا يدعو بدون صلاة - 00:03:43

وفي حديث انس قد اصاب الناس سنة يعني بجد. فبين ان الانسان يخطب يوم الجمعة قام اعرابي فقال هلك المال وجاء العيال. فادعوا الله يريد ان يسقيها فرفع النبي يديه في مشروعية رفع اليدين. ومن يرى في السماء قزع عين الصحابة. قال انس فولى لنفسي بيده - 00:04:05

ما وضعها حتى ثار السحاب امثال الجبال ثم لم ينزل عن منبره حتى رأيت المطرة تتحاظر بلحيته عليه الصلاة والسلام. اجاب الله دعاء في الحال. هذا من دلائل النبوة عليه الصلاة والسلام. في عالم من اعلام النبوة. اجاب الله دعاءه في الحال - 00:04:25
ثم استمر المطر اسبوع كامل. فلما جاءت الجمعة الاخرى دخل ذلك الرجل او غيره. فقال يا رسول الله تهدموا الدنا واغرق الماء فادعوا الله ادعو الله بالاستصحة. الجمعة الاولى يدعو الله بالاستسقاء والدعوة والثاني يدعو الله بالاستصحاح. فرفع النبي يديه وقال اللهم - 00:04:44
علينا ولا علينا كما يشير الى ناحية من السحاب الا انفرجا. وصارت المدينة مثل جوبة. وفي اللص الاخر خرجنا نمشي في الشمس. اجاب الله دعاءه في الحر مناخ من عالم النبوة حيث اجاب الله دعائكم خرجت. الخطوة الاولى اجاب الله دعاءكم. الخطوة الثانية اجاب الله دعاء فانفرجت ووقف - 00:05:04
وصار المدينة مثل الجو يعني الامطار حولها الا المدينة لا يأتيها كل ما حول المدينة يمطر والمدينة يعني كأنه فاصل بين بين المطر يعني كأنها المدينة كأنها شيء مستدير شيء مستدير لا يأتيه المطر - 00:05:26
وسال الوادي قنا اسم وادي قناة شهرا ولمج احد الا حدث بالجود يعني جود الله وكرمه في المطر في كل ناحية نعم باب الانصاف يوم الجمعة والامام يخطب. واذا قال لصاحبه انصت فقد لغى. يعني الاخوة انه واجب - 00:05:52
يوم الجمعة والامام يخطب عن هواة اذا قال لصاحبه انصت فقد لغى. هذا من اللغو. نعم. وقال سلمان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم يوصي اذا تكلم الامام نعم حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني سعيد ابن المسيب - 00:06:13
ان ابا هريرة رضي الله عنه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة في اوصت والامام يخطب فقد لغوت. نعم. فيه تحريم الكلام والامام يخطب. وانه لا يجوز في الصلاة في وجوب الانصات للجمعة. في الجمعة - 00:06:36
الكلام وقت الخطبة الا مع الامام او مع من يكلمه الامام ولا يرد السلام ولا يشمت العاطس كما هو السلف لكن يرد بالاشارة كذا كبرت هذه الصلاة في شيء يسلم عليها هكذا رد السلام - 00:06:56
اذا رأى اذا سلم عليه احد وكذلك ينكر المنكر على من تكلم بالاشارة. الصلاة يقول كذا ولا اقول له اصل فان قال لا اصل فقد لغى في الحديث الاخر الذي يتكلم والامام يخطب كمثل الحمار يحمل احصاما - 00:07:13
نعم الصحابة رأى من يتكلم فلما قضى الصلاة قال ليس لك من صلاتك الا بعد موضع ولا تصوت مثل الصلاة ما يتصور كمان اذا سوف نعم على ظاهره اللغو يعني - 00:07:34
الشيء الباطل. نعم نعم مروا باللغو مروا كراما. نعم مقدار الساعة التي في يوم الجمعة حدثنا عبد الله ابن مسلمة عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة - 00:07:56
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر يوم الجمعة فقال فيه ساعة لا يوافقها وعبد مسلم وهو قائم يصلي يسأل الله تعالى شيئا الا اعطاه اياه واشار بيده يقللها - 00:08:14
هذا الحديث يدل على ان يوم الجمعة فيه ساعة مستجابة سلف العلماء في هذه الساعة وذكر الشارق هنا في هذه الساعة اثنان واربعون ذكر الساعة اثنين واربعين قولا اثنين واربعين قول لكن اوضحها قولان احدهما انه من صعود الخطيب المنبر الى ان تكون الصلاة - 00:08:35
وسعت الثانية انا اخر الساعة ثم بعد العصر ومن تطهر وانتظر الصلاة فهو في صلاة فلما قال بعض الصحابة قال قال النبي قال وهو قائم يصلي وهو قائم يصلي يسأل الله شيئا اعطاه قال من تطهر وانتظر الصلاة - 00:08:58
لان منتظر الصلاة في حكمه في حكم الصلاة. هاد الساعتان ارجح حمار ارجح الاقوال من حين دخول الخطيب الساعة الثانية اخر ساعة بعد العرض يوم الجمعة وهذه الساعة اخفاها الله ولم يبينها. كما ان الليل فيه ساعة بعد استجابة. اخفاها الله. اخفاها الله من حكمة بالغة - 00:09:15

وهي والله اعلم ان يجتهد العباد في تحريها. وطلبها في جميع يوم الجمعة وفي جميع الليل بالنسبة للساعة في الليل وجاء في صحيح مسلم عن ابي موسى انها من حين دخول الخطيب حتى تترك الصلاة - 00:09:40

وجاء في حديث اخر ان اخر ساعة بعد العصر. ولما قيل لبعض الصحابة وهو قائم يصلي فقال منتظر الصلاة في حكم في حكم الصلاة نعم فالليل فيه سعة استجابة ويوم الجمعة فيه ساعة استجابة اخطاه الله. حتى يجتهد العباد في تحري هذه الساعة في الليل وكذلك - 00:09:57

هذه ساعة الجمعة. نعم. باب اذا نفر الناس عن الامام في صلاة الجمعة فصلاة الامام ومن بقي جائزة حدثنا معاوية بن عمرو قال حدثنا زائدة عن قصين عن سالم ابن ابي الجعد قال حدثنا جابر ابن عبد الله رضي الله - 00:10:18

عنه قال بينما نحن نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم. اذ اقبلت عير تحمل طعاما. فالتفتوا اليها حتى ما بقي مع النبي صلى الله عليه وسلم. الا اثنا عشر رجلا. فنزلت هذه الاية. واذا رأوا تجارة - 00:10:39

او لهوا من فضله اليها وتركوك قائما نعم وهذه وهذه القصة خرج الناس فطرقوا النبي صلى الله عليه وسلم قوله بينما بينما نحن نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم يعني ننتظر الصلاة. هذا قبر الصلاة فهو يحصل. نصلي يعني ننتظر الصلاة - 00:10:59

لما وقع عند مسلم في صحيح مسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب وفي رواية ابي نعيمة المستخرج بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة. تقول في الصلاة يعني في الخطبة. وهو بتسمية الشيء بما قالها - 00:11:24

وبهذا يجمع بين الروايتين. وهذا الخروج من الصحابة خرجوا وتركوا النبي صلى الله عليه وسلم يخطب خرجوا الى العير العيد اللي جاه مع شب من الطعام والتجارة بسبب الحاجة التي اصابته - 00:11:40

اين المحاجر؟ المهاجرين اصابتهم حاجة شديدة. في اول الهجرة وهذا خروج من الانصار والانتظار من الصحابة قبل ان يتقدم لهم نهي عن ذلك. من هو؟ وقبل نزول الاية واذا رأوا تجارة - 00:11:54

الاولى هو انفضوا اليها وتركوك قائما. فلما نزلت اية الجمعة وفهموا منها ذم ذلك اجتنبوه فوفه بعد ذلك وصفه الله بعد ذلك بما في اية النور. وهي قول الله تعالى رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله. واقام الصلاة وايتاء الزكاة - 00:12:11

يخافون يوما تتقلب فيه القلوب والابصار. انما فعلوا هذا بسبب الحاجة ولم ينهوا عن ذلك. ولو بين لهم فلما بين لهم سارعوا اه صاروا احرص الناس وبقي مع النبي صلى الله عليه وسلم تسعة عشر رجلا. خرجوا ولما صلى بهم الجمعة. استدل بعض اهل العلم بهذا الحديث على ان الجمعة لا - 00:12:29

باقل من اثني عشر رجلا لأنه باقي مع النبي صلى الله عليه وسلم وهي مسألة خلافية لمن تنعقد بهم الجمعة والصوب انها انها تنعقد بثلاثة اذا كان مستوطنين في قرية - 00:12:54

امام ومؤذن وواحد ثلاثة لانهم اقل من يتناولهم الخطاب في قوله فاسعوا الى ذكر الله امام وخطيب ومؤذن وواحد وكيف تنعقد باثنين مثل صلاة الجماعة؟ وقيل لابد من اربعين من اربعين رجلا لحديث الجمعة في كل اربعين فصاعدا الجمعة - 00:13:12

وهذا مذهب الحنابلة لكنه قول ضعيف يعني حديث ضعيف. فالصوم انها تنعقد بثلاثة وقوله ومن بقي في الترجمة وصلاة الامام ومن بقي جائزة يؤخذ منها انه له الفظ في الركعة الاولى - 00:13:35

وفي الخطبة ولم يبقى الا الامام وحده او واحد فانها لا تصح. لا تصح يوم الجمعة. فليتمها ظهرا لو خرج الامام الا او اثنين يصلونها ظهرا اما اذا بقي اثنان فانه ثمها جمعة - 00:13:55

وقيل ولو بقي واحد. والصواب ان هذا صلاة الجمعة بثلاثة. والجماعة صلاة الاثنين الجماعة ثلاثة الاثنين عقل الجماعة اثنين واقل جمعة ثلاثة امام هو يخطب ومؤذن وواحد نعم سيخاطبهم الامام. نعم - 00:14:13

باب الصلاة بعد الجمعة وقبلها حدثنا عبد الله ابن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين. وبعد المغرب ركعتين في بيتك. وبعد العشاء ركعتين - 00:14:31

وكان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلي ركعتين. فيه انه يصلي بعد الجمعة ركعتين في بيته. وجاء في حديث اخر انه يصلي بعد جمعة في المسجد اربع ركعات وين صلى فاذا صلى في المسجد صلى اربع ركعات. وان صلى في بيته صلى ركعتين. وان صلى في بيته اربع ركعات. كما جاء في الحديث الاخر فحصل - 00:14:55

اقتصر على ركعتين كما في هذا الحديث فلا بأس اما صليت قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين هذه السرة في المعروف. لكن الجمعة الجمعة ليس لها سنة قبلها وانما يصلي ما شاء وبعدها يصلي ركعتين في بيته او اربع ركعات في المسجد - 00:15:18

نعم باب قول الله تعالى فاذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله. حدثنا سعيد بن ابي مريم كما قال حدثنا ابو غسان قال حدثني ابو حازم عن سهل قال كانت فينا امرأة تجعل على اربعاء في - 00:15:35

لها سلطة فكانت اذا كان يوم جمعة تنزع اصول السلق فتجعله في قدر ثم تجعل عليه قبضة من شعير تطحنه فتكون اصول السلك عرقه عرقه نعم عرقه فتكون اصول الشرك ارقى. وكنا ننصرف من صلاة الجمعة فنسلم عليها. فتقرب ذلك الطعام الينا فنلعقه - 00:15:57

وكنا نتمنى يوم الجمعة لطعامها ذلك. وفيه ما اصاب الصعب من شدته الحاجة او الهجر الهجرة كانوا يتمنون يوم الجمعة ليذهبون الى هذه العجوز تطحن لهم حبات فتجعل السلق تجعله كأن العرق بمثابة اللحد - 00:16:27

اعجب شيء يعني تأتي بحبات ابن سعيد تطحنها وتجعل اصول السلك الزرع معها تطبخ معها كأنه لحم وتقرب لهم بعد صلاة الجمعة شدة ما اصابهم رضي الله عنهم يقول فنأتي ونسلم عليها في جواز للسلام على المرأة. وعلى النسوة الاجانب. وجواز اجابة دعوة المرأة الاجنبية للوليمة. لكن بشرط ان - 00:16:45

وذلك في غير ذيبة ولا خلف اما اذا كان في ريبة او خلوة فلا فالصلوة ممنوعة المرأة الاجنبية. لا يجوز للرجل الاجنبي ان يحسب المرأة الاجنبية في البيت او في السيارة وحدها. لهذا من اسباب الشر واسباب - 00:17:11

رجل بامرأة الا كان الشيطان ثالثها لكن اذا كان ما في محظوظ سل يسلم على المرأة تسلم عليه كما جاءت ام هانئ وسلمت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يغتسل يوم الفتح - 00:17:26

ثم قال مرحبا بام هذا وهذه العجوز كانت الصحابة يأتون ويسلمون عليها ويدخلون عليها وتقدم لهم هذا الطعام لانه ما في ريبة في جواز مخالفة المرأة في الهاتف او في البيع والشراء من غير ريبة ولا خلوة - 00:17:42

وفيها النصوص المرأة العادي الذي ليس فيه لين ولا خضوع ليس بعورة. لكن اذا كان فيه خضوع هذا حرام. قال تعالى فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض المرأة اذا خضعت للقول هذا يقنع الفاسد لكن اذا صوت عادي فلا بأس لكن محتاج الى هذا بشرط ان لا يكون هناك - 00:17:58

ريبة ولا خلوة اما اذا خشية الشر لا تسكت قصة الشر او الفتنة او خشي الرجل كذلك على رأس الفتنة؟ لا. لكن اذا كان في غير فتنة ولا ريبة ولا شك ولا خلوة فلا بأس. الصوت العالي. تحتاج المرأة - 00:18:18

الصحابة صحابيات يكلمن النبي صلى الله عليه وسلم ويستر فينا. قد تحتاج تستفتي او تسعى اذا سماه هناك خلوة ولا ريبة ولا شك ولا ولا سفور متحجبة ولا خلوة معهم ثابت فلا بأس او بالهاتف فلا بأس - 00:18:32

وقولها في الاربعاء سبع ربيع وهو جدول الصغير. وقيل الساقية الصغير وقيل الاربعاء حافات الاحواض على وزن الانصبا يعني ان هذه المرأة تجعل تجعل وهذا الذي تجعله هذا اللي تزرعه على في الاحواض وفي غيرها ثم تأخذه تطحن حبات الشعير وتطبخ - 00:18:50

فتقدمه لها هذا يدل على ان الصحابة صبروا شدة عظيمة في اول الامر. نعم. وكانوا يفرحون بيوم الجمعة من اجل الذهاب الى هذه العجوز وتقدم لهم هذه هذا الطعام ما في لحم ولا شيء حبة شعير وصول السلق تجعله بمثابة اللحد. نعم - 00:19:21

لا ما في خلوة الخلوة هو رجل واحد والله واحد لا ما في خلوة نعم لا ما يلزم ما يلزم تقدمونهم ما تأكلونه منه. نعم حدثنا عبد الله ابن مسلمة قال حدثنا ابن ابي حازم عن ابيه عن سهل بهذا وقال ما كنا نقيل ولا ولا نتغدى - 00:19:40

الا بعد الجمعة حدد على انهم مبكرون بها في اول وقت الزوال ولا يدل على انهم يصلون قبل الزوال كما دلت على الحديث السابق. لكن الجمعة كانوا في اول الزوال في مكة. فيؤخرون القيلولة والغداء بعد الجمعة - 00:20:03
وفي غير الجمعة كان النبي صلى الله عليه وسلم ولا سيما في شدة الحر يبرق يتأخر عن وقت ساعة او ساعتين فيلون ويتغدون ثم يصلون الظهر اما الجمعة فكان يبكر بها في اول وقت الزوال فيؤخرون الغداء والقيلولة الى بعد الجمعة. نعم - 00:20:19
من الحاسد حدثنا حدثنا ابو حازم ابو حازم ايش عندك؟ هلا حدثنا ابو حازم حدثنا ابو حازم نعم باب القائلة بعد عبد الله حدثنا ابو حازم طيب. باب القائلة بعد الجمعة. نعم. حدثنا محمد بن عقبة - 00:20:36
كيف ان يقال حدثنا ابو اسحاق البزاري عن حميد قال سمعت انس رضي الله عنه يقول كنا نفكر الى الجمعة ثم نعم حدثنا سعيد بن ابي مريم قال حدثنا ابو غسان قال حدثني ابو حازم هذا ابو حازم مر في ابو حازم نعم - 00:20:59
حدثنا سعيد ابن ابي مريم قال حدثنا ابو غسان قال حدثني ابو حازم عن سهل قال كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم الجمعة ثم تكون قائلة. نعم فيها ان القيلولة هي اختمها بعد الجمعة. لانه الذي نبكر بها - 00:21:21
في اول وقت الزواج ولا دعاء لهم الصديق قبل الزوال لا بل يبادر بها اول الزوال ثم فيتأخرون يصلون ثم تكون القيلولة بعظهم ولانه مبخرون ايظا لكن الساعة الاولى في الساعة الثانية ما يتمكنوا من القيلولة والنبي حث على التغذية - 00:21:41
الجمعة يأتي في الساعة الاولى في الساعة الثانية في الساعة الثالثة في الرابعة الخامسة ثم اذا زالت الشمس صلى النبي صلى الله عليه وسلم وصلى ثم بعد الصلاة يقيلون ويتنبأون اما في غير الجمعة فان النبي صلى الله عليه وسلم يؤخر ويبرد - 00:21:55
والرافع وكانوا غداؤه مبكر ما في غداء على بعد الظهر غداء غداء الضحى مثل الافطار كان مبكر بالغداء ما عندهم اعمال يعني الافطار هو الغضب في الضحى يتغدون ويقيلون والنبي صلى الله عليه وسلم يؤخر صلاة الظهر حتى يبرد ثم يصلون - 00:22:13
الغداء والقيلولة قبل الصلاة. الا الجمعة فانه مبكرون ويأتون الجمعة مبكرين. والنبي في اول الوقت ولا يتأخر. فيؤخرون الغداء القيلولة الى بعض الجمعات - 00:22:35